



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 (فمن بدله بعد ما سمعه فانما اكتمه على الذين
 يبدلونه ان الله سميع عليم) صدق الله العظيم



العدد /

التاريخ الهجري / ١٤٤٥ / ١٠ / ٢٧

التاريخ الميلادي / ٢٠٢٤ / ٦ / ١

محمد بن القائد القدوة

م/ عقد عمل

الطرف الأول / السيد مدير عام هيئة إدارة استثمار أموال الوقف السني / إضافة لوظيفته
الطرف الثاني / مجموعات شركات (سر. هات التركية والشرع الأبيض العالي) وشركة
(اعمار الشرع الأبيض) ويمثلها المدير المفوض (مظهر كريم محمد)

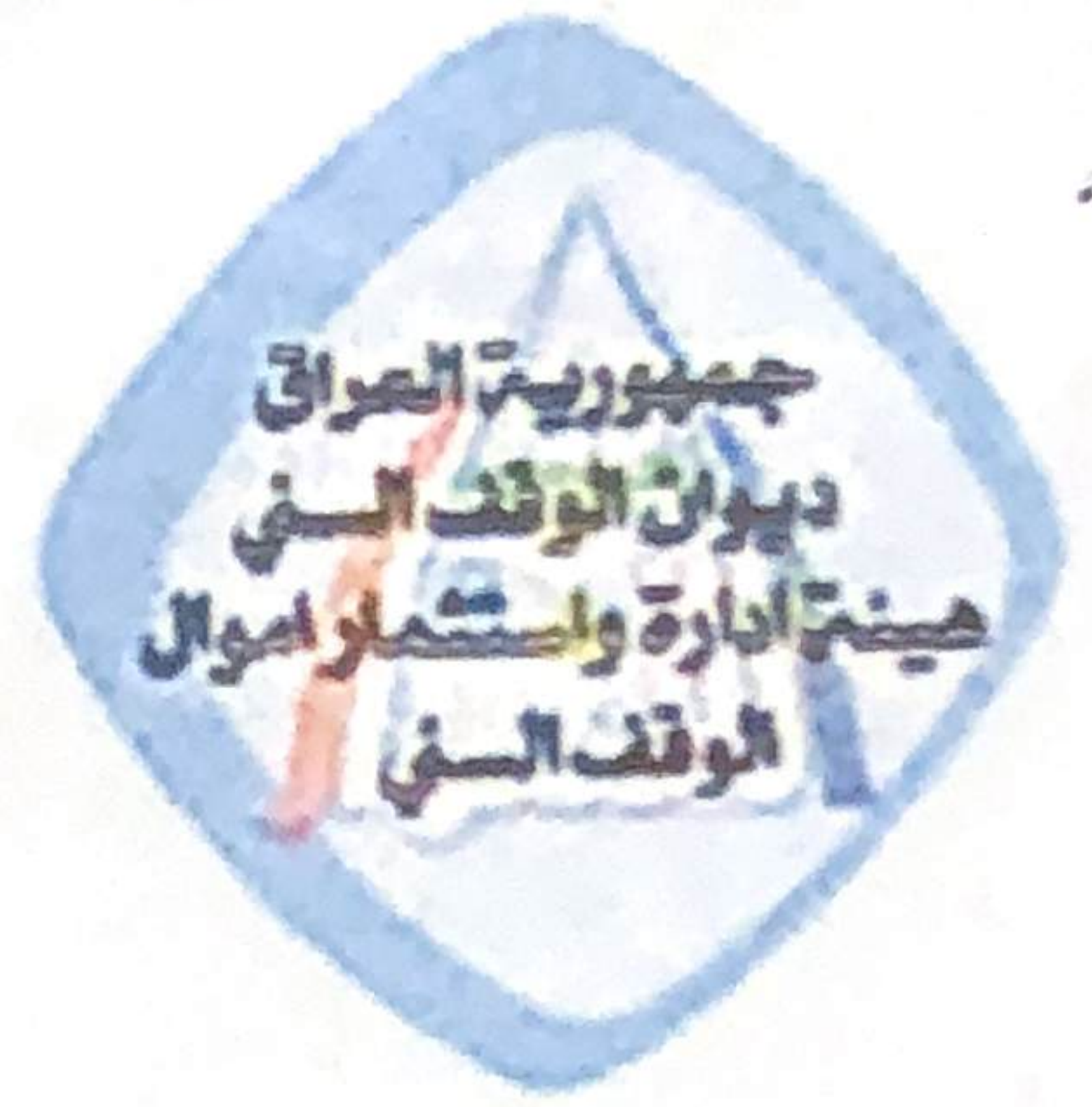
استنادا الى قرار مجلس الهيئة الطارئة المنعقدة بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٢٠ الموضوع الخامس ونظام المزايدات والمناقصات الخاص بالأوقاف رقم ١٩٦٩ وقانون إدارة الأوقاف رقم (٦٤) لسنة ١٩٦٦ وقانون بيع وايجار الدولة رقم (٢١) لسنة ٢٠١٣ .

اتفق الطرفان على مايلي :-

- ١- عقد عمل الطرف الأول الى الطرف الثاني العقار المرقم (٩٣/٩٤/٩٥/٩٦/٩٧/٩٨/٩٩/١٠٠) محافظة ديالى وبمساحة (٢٠٠٠) دونم لانشاء مجمع سكني يضم (٢٠٠٠٠٠) وحدة سكنية على ان يكون البناء بمساحة (٢م١٠٥) من اصل (٢م٢٠٠) وحسب التندر والمخططات .
- ٢- يكون البناء بمادة (البلوك) على ان يعتمد الأساس بشكل جيد يتحمل إضافة طابق .
- ٣- يلزم الطرف الثاني بفتح سجلات محاسبة رسمية يقيد بها الأموال التي تصرف من قبل حسابات الوقف وحسب الاتفاق على نسبة انجاز كل (١٠ %) يقدم سلفة .
- ٤- في حال تأخر الطرف الثاني عن انجاز نسبة العمل المقرر عليها تترتب غرامات مالية يقدرها المهندس المقيم من قبل الوقف .
- ٥- مدة العمل (٨) سنوات متتالية بعد توقيع العقد .
- ٦- يبدأ العمل واستلام الموقع بعد توقيع العقد بمدة (١٠) أيام .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
(فمن بدل به بعد ما سمعه فانما اكتمه على الذين
يهدونهم لن الله صميع عليهم) صدق الله العظيم

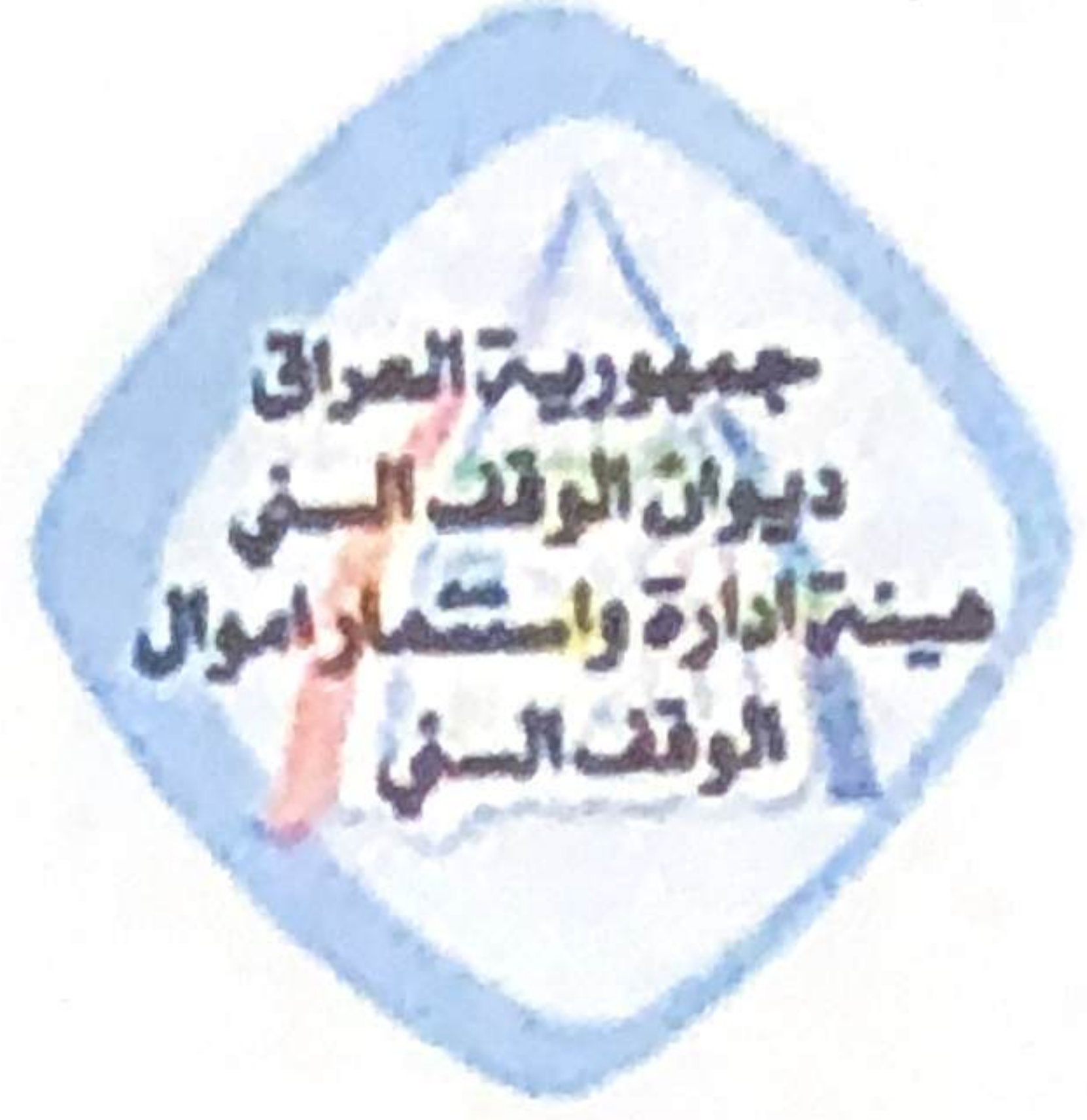


«معمدينم القائد والقذوة»

- ٧- يعتبر قرار مجلس الهيئة المشار اليه جزء لا يتجزء من العقد .
- ٨- يكون الطرف الأول مسئول عن أي تجاوزات في الأرض ان وجدت .
- ٩- يلزم الطرف الثاني بتقديم جميع المخططات الكاملة (معمارية ، انشائية ، صحية ، كهربائية) لغرض المصادقة عليها من قبل الطرف الأول خلال (١٥) يوم من تاريخ العقد .
- ١٠- تغير المخططات وجدول الكميات المقدمة من قبل الطرف الثاني والمصادقة عليها من قبل الطرف الأول جزء لا يتجزء من العقد .
- ١١- يلتزم الطرف الثاني بأقامة المشيدات خلال المدة المحددة في العقد .
- ١٢- اذا انتهت مدة العمل ولم ينجز الطرف الثاني يعتبر العقد مفسوخ من قبل الطرف الأول.
- ١٣- الكلفة الكلية لأنشاء المشروع (١,٨٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) .
- ١٤- يتحمل الطرف الأول بالحصول على الموافقات الخاصة بالمشروع من الجهات ذات العلاقة بضمنها موافقات أجازة البناء وربط المشروع بالكهرباء الوطنية وغيرها من الموافقات .
- ١٥- في حالة حدوث ظرف طارئ خارج الإرادة الطرف الثاني تمنعه من مواصلة العمل خلال الوقت المحدد فيتم تقديم طلب من قبله الى الطرف الأول واحتسابها فترة توقف عن العمل .
- ١٦- يلتزم الطرف الثاني بلبء بالمشروع خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة اشهر من توقيع العقد وبعبكسه يتم الغاء العقد .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
(فمن بدله بعدما سمعه فانما ثمه على الذين
يبدلونه ان الله سميع عليم) صدق الله العظيم



«محمد بن القائد القدوة»

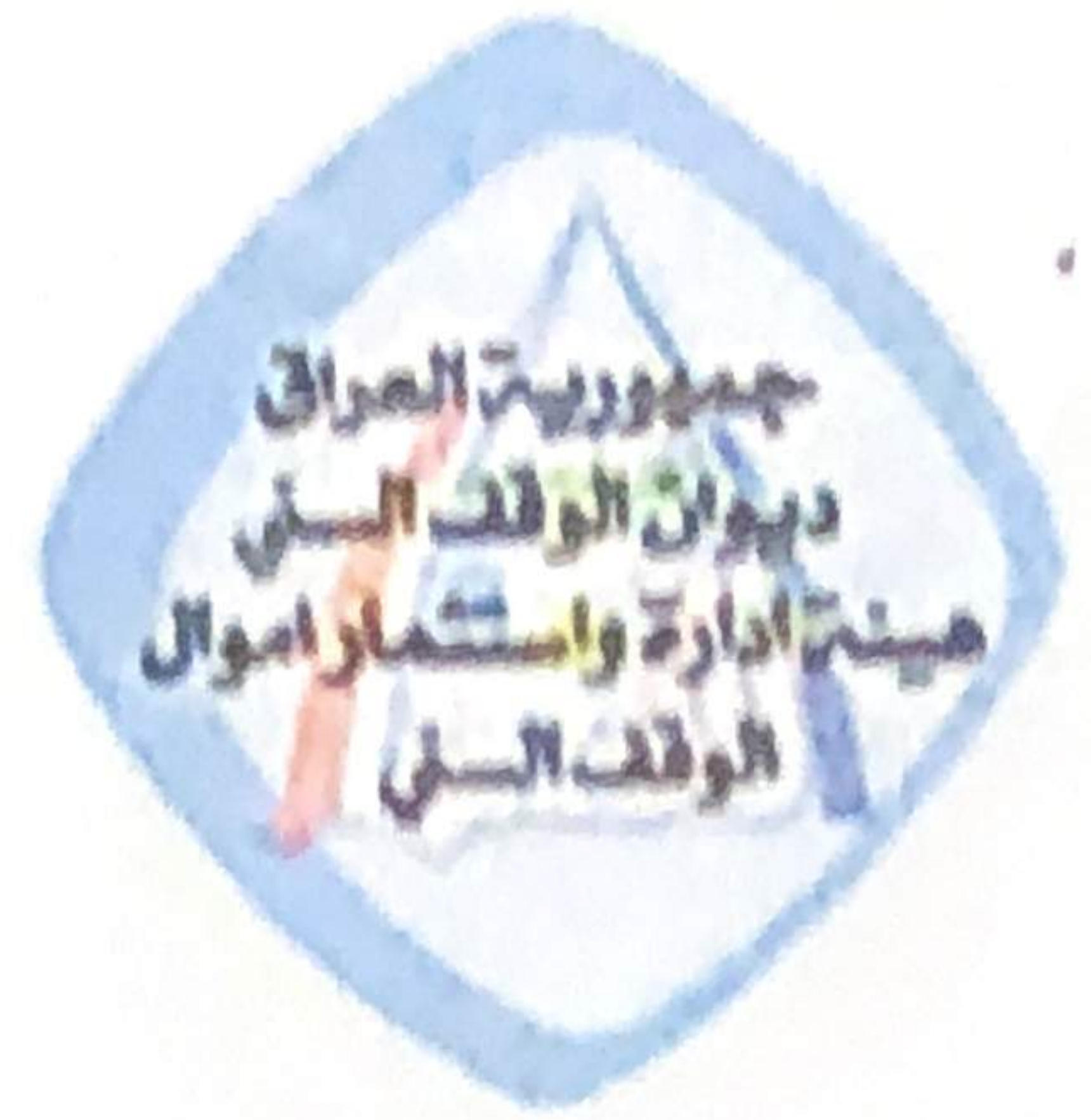
- ١٧- يتم التنفيذ بأشراف المهندسين المقيمين من قبل الطرف الأول بتوجيهات المهندس المشرف وفي حالة رفض المهندس المشرف لأي عمل او مواد لا تطابق المواصفات او الشروط المتفق عليها.
- ١٨- على الطرف الأول صرف سلفة تشغيلية ومقدارها (٥ %) الى الطرف الثاني بعد استلام الموقع.
- ١٩- يقدم الطرف الثاني خطاب ضمان بنسبة (١ %) الى الطرف الأول.
- ٢٠- يتحمل الطرف الثاني رسم الطابع البالغ (١٠,٠٠١) وتسلم الى الطرف الأول.
- ٢١- يلتزم الطرف الأول بتزويد الطرف الثاني بالكتب الرسمية الى الجهات ذات العلاقة لتسهيل مهامه.
- ٢٢- لا يحق للطرف الثاني بناء خارج المخططات.
- ٢٣- يلتزم الطرف الثاني بشروط مقاولات الهندسة المدنية وتعليمات تنفيذ العقد.
- ٢٤- لا يحق للطرف الثاني التنازل عن العقد الأبعد تنفيذ (٤٠ %) من المشروع لأي شخص او شركة الا بموافقة الطرف الأول.
- ٢٥- لا يحق للطرف الثاني تغيير نوع الاشغال الا بموافقة الطرف الأول.
- ٢٦- على الطرف الثاني دفع جميع الرسوم والضرائب التي تقررها الأنظمة والقوانين.
- ٢٧- يلتزم الطرف الثاني بنصب منظومة كامرات مراقبة من مناشئ رصينة وحسب الضوابط المنصوص عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٣٤) لسنة ٢٠١٩.
- ٢٨- عند انتهاء العقد او فسخه تسلم المشيدات الى الطرف الأول.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
فَمَنْ يَدُلْهُ يَهْدِهِ سَمْعَهُ فَأَمَّا آتَمَةٌ عَلَى الَّذِينَ
يَهْدِيهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ صدق الله العظيم



﴿محمد ﷺ القائد والقُدوة﴾



- ٢٩- يلزم الطرف الثاني بشروط السلامة والدفاع المدني وفق التعليمات الخاصة بذلك .
- ٣٠- اذا اخل الطرف الثاني بشروط العقد يحق للطرف الأول فسخ العقد دون الحاجة الى توجيه
الذار او حكم قضائي .
- ٣١- تعد نسخة العقد المحفوظة لدى الطرف الأول هي المعتمدة في حالة حدوث خلاف بين
الطرفين .
- ٣٢- كتب هذا العقد ببغداد بتاريخ ٦ / ٢٠٢٤ .

مصادقت

رئاسة ديوان الوقف السني

الطرف الثاني
المدير المفوض
مظهر كريم محمد

الطرف الأول
الوقف السني
هيئة استثمار أموال الوقف السني